

Distr.
GENERAL

A/54/505
27 October 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٦٩ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد يان يارمتشوك (بولندا)

أولا - مقدمة

١ - في الجلسة العامة الثالثة، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الرابعة والخمسين بندا بعنوان "تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية"، وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلستها ٤ و ١٣ المعقودتين يومي ٤ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩. وترد البيانات والملاحظات التي أدلى بها أثناء نظر اللجنة في هذا البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.5/54/SR.4 و 13).

٣ - وكان معروضا على اللجنة، لكي تنظر في البند، تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية (A/54/380) والتقرير ذو الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/54/406).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/54/L.4

٤ - في الجلسة ١٣، المعقودة في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، عرض ممثل مصر، نائب رئيس اللجنة ومنسق المشاورات غير الرسمية المتعلقة بالبند مشروع القرار المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية" (A/C.5/54/L.4).

٥ - وفي الجلسة ذاتها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار (A/C.5/54/L.4) دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

٦ - وعقب اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات تعليلا للمواقف ممثلو نيوزيلندا (باسم استراليا وكندا ونيوزيلندا) واليابان والولايات المتحدة الأمريكية (انظر A/C.5/54/SR.13).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٧ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٤٠/٥٣ المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٩ الذي خصصت فيه للبعثة مبلغا إجماليه ١٠٠ ٥٣١ ٥٢ دولار من دولارات الولايات المتحدة، وقررت أن يُجري بعد استعراض التقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والخمسين تحديد المبلغ الذي سيتم قسمته، مع أخذ التبرعات المقبوضة في الاعتبار،

وإذ تشني على جميع بعثات الأمم المتحدة لجهودها الدؤوبة في سبيل تنفيذ الأنشطة المكلفة بها على نحو فعال،

وإذ تعيد تأكيد الطابع الدولي للمنظمة،

١ - تؤيد الملاحظات والتعليقات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)؛

٢ - تؤكد مجددا أن نفقات المنظمة تتحملها الدول الأعضاء وفقا للأنصبة التي تقرها الجمعية العامة؛

(١) A/54/380.

(٢) A/54/406.

٣ - تطلب إلى الأمين العام كفاءة استمرار الموظفين في بعثات الأمم المتحدة كافة في احترام الأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والنظامين الأساسي والإداري لموظفي المنظمة؛

٤ - تحث جميع الدول الأعضاء على بذل كل ما في وسعها لضمان سداد أنصبتها المقررة لبعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية بكاملها وفي موعدها؛

٥ - تؤكد على ضرورة معاملة جميع البعثات المقبلة والقائمة معاملة متساوية وغير تمييزية فيما يتعلق بالترتيبات المالية والإدارية؛

٦ - تؤكد أيضا على ضرورة تزويد جميع البعثات بما يكفي من الموارد لتمكينها من تنفيذ ولاياتها بفعالية وكفاءة؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ كل الإجراءات اللازمة لضمان إدارة البعثة في تيمور الشرقية بأقصى قدر من الكفاءة والاقتصاد؛

٨ - تشجع الأمين العام على مواصلة اتخاذ تدابير إضافية لضمان سلامة وأمن جميع الأفراد المشتركين في البعثة المشمولين برعاية الأمم المتحدة؛

٩ - تلاحظ أن التبرعات المدفوعة والمعلن عنها للصندوق الاستئماني لتسوية مسألة تيمور الشرقية بلغت حتى الآن ٧٠٠ ٨٣٤ ٤٣ دولار وبلغت القيمة المقدرة للتبرعات العينية ٧٠٠ ٤٣٨ ٣ دولار؛

١٠ - تعرب عن تقديرها لجميع الدول الأعضاء التي قدمت تبرعات للبعثة؛

١١ - تقرر تنقيح مقدار الاعتماد المرصود للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية للفترة من ٥ أيار/ مايو إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (المرحلة الأولى) إلى مبلغ إجماليه ٤٠٠ ٤٢٨ ٥٤ دولار (صافيه ١٠٠ ٩٤١ ٥٢ دولار)؛

١٢ - تقرر أيضا تقسيم مبلغ إجماليه ٧ ١٥٥ ٠٠٠ دولار (صافيه ٧٠٠ ٦٦٧ ٥ دولار) بين الدول الأعضاء وفقا لتكوين المجموعات المبين في الفقرتين ٣ و ٤ من قرار الجمعية العامة

٢٣٢/٤٣ المؤرخ ١ آذار/ مارس ١٩٨٩، على النحو الذي عدلته به الجمعية في قراراتها ١٩٢/٤٤ باء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٩ و ٢٦٩/٤٥ المؤرخ ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١ و ١٩٨/٤٦ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ و ٢١٨/٤٧ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢ و ٢٤٩/٤٩ ألف المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ و ٢٤٩/٤٩ باء المؤرخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ و ٢٢٤/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ و ٢١٨/٥١ ألف إلى جيم المؤرخة ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦ و ٢٣٠/٥٢ المؤرخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨، ومقرريها ٤٧٢/٤٨ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣ و ٤٥١/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ١٩٩٩ المبيّن في قرارها ٢١٥/٥٢ ألف المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧؛

١٣ - تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات يصل إجماليها إلى ١٠٠ ٠٣٧ ٢٨ دولار (صافيها ٧٠٠ ٠٨٠ ٢٧ دولار)، إضافة إلى سلطة الالتزام بمبلغ يصل إلى ١٠ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار التي منحتة إياها اللجنة الاستشارية في ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ لتلبية احتياجات المرحلة الثانية من البعثة ريثما يقدم الأمين العام ميزانية منقحة.
